

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠١٧

بتشكيل مجلس أمناء المتحف القومي للحضارة المصرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٩٦ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء وتنظيم المتحف القومي

للحضارة المصرية :

وبناءً على ما عرضه وزير الآثار :

قرار :

(المادة الأولى)

يشكل مجلس أمناء المتحف القومي للحضارة المصرية من السادة الآتية صفاتهم أو أسماؤهم :

أولاً - من السادة الوزراء (صفاتهم) :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير التعاون الدولي .

وزير المالية .

الوزير المختص بشئون الآثار .

وزير السياحة .

ثانيًا - من خبراء الآثار المصريين:

- أ. د/ على رضوان - أستاذ الآثار بكلية الآثار - جامعة القاهرة وعميد الكلية الأسبق .
أ. د/ علا العجيزى - أستاذة الآثار بكلية الآثار - جامعة القاهرة وعميد الكلية الأسبق .

ثالثاً - من الشخصيات العامة المصرية :

- أ. د/ إسماعيل سراج الدين - مدير مكتبة الإسكندرية .
السيد رئيس لجنة الثقافة والإعلام والآثار بمجلس النواب .
أ. د/ مصطفى الفقى .
السيدة السفيرة / مشيرة خطاب .

أ/ محمد السويدى - رئيس اتحاد الصناعات المصرية .

رابعاً - من خبراء الآثار الأجانب:

- رئيس قسم المصريات بجامعة لندن (أو من يمثله) .
رئيس قسم الآثار والفنون الإسلامية بجامعة باريس ٤ - السوريون - فرنسا (أو من يمثله) .

خامساً - من الشخصيات العالمية من الأجانب :

- السيد مدير متحف شنغهاي بالصين (أو من يمثله) .
السيد رئيس مؤسسة جيتسى (أو من يمثله) .
السيد مدير عام منظمة اليونسكو (أو من يمثله) .
السيد / كريم أغاخان - رئيس مؤسسة الأغاخان (أو من يمثله) .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٣٨ هـ
(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل